

النظام الداخلي و الهيكلية التنظيمية للمجلس الوطني الكوردي في سوريا

kikannews2.wordpress.com/2012/02/20/الهيكلية-التنظيمية-لـ

20 فبراير 2012

شبكة أخبار كيكان – الهيكلية التنظيمية للمجلس الوطني الكوردي في سوريا

- 1- أولاً: المجلس الوطني الكوردي في سوريا : يتكون المجلس الوطني الكوردي من ممثلي احزاب الحركة الوطنية الكوردية في هذا المجلس وممثلي الفعاليات الاجتماعية و الثقافية و المهنية الكوردية المستقلة و ممثلي الحراك الشبابي و الكوادر الحزبية من الرعي الاول
- 2- يعقد المجلس الوطني الكوردي اجتماعه كل ستة اشهر و يعقد الاستثنائية عند الضرورة وذلك إما بأكثرية الاعضاء من المجلس الوطني او اكثرية اعضاء هيئة التنفيذية
- ثانياً : مهام المجلس الوطني الكوردي



1-وضع خطوط عريضة للسياسات العامة للحركة الوطنية الكوردية في مجالين \\\ الوطني

السوري و قومي كوردي \\\ وكوردستاني و دولي \\\

- 2-يتم اتخاذ قرارات المجلس الوطني بأغلبية الاصوات و هي ملزمة للجميع و في حال مخالفة القرارات من قبل اي طرف سواء أكان حزباً او عضواً مستقلاً يتخذ بحقه القرار المناسب
- 3- انتخاب هيئة تنفيذية من الحزبيين و المستقلين بحيث يمثل كل حزب بعضو او عضوين
- ثالثاً: الهيئة التنفيذية : ينتخب من المجلس الوطني الكوردي او المؤتمر الوطني الكوردي و تعتبر المرجعية السياسية العليا و ينبثق عنها مكتب الامانة و تشرف على جميع اللجان التي تتم تشكيلها و ترسم السياسية العامة للمجلس الوطني الكوردي و انطلاقاً من مقررات المؤتمر و وثائقه
- مهامها: 1- تعقد هيئة التنفيذية اجتماعها الدوري الاعتيادي لكل شهر مرة و عقد الاجتماعات الاستثنائية بناء على طلب ثلث اعضاء الهيئة او اغلبية اعضاء مكتب الامانة و تأخذ قراراتها بالاكثرية
- 2-تقوم الهيئة التنفيذية بتطبيق و التنفيذ السياسات التي يرسمها المجلس الوطني و اتخاذ الموقف إزاء التطورات و الاوضاع المستجدة
- 3-تقوم بتشكيل مكتب الامانة لها
- 4-التحضير لإعقاد المجلس الوطني الكوردي و المؤتمر
- رابعاً -مكتب الامانة للهيئة التنفيذية : ينتخب من الهيئة التنفيذية و يتشكل من كل حزب بعضو \مسؤوله الاول او من ينوب عنه\ و عدد من المستقلين و يتم تحديد نسبتهم و انتخابهم في الهيئة التنفيذية
- 1-تكون اجتماعات مكتب الامانة الدورية نصف شهرية و عند الضرورة
- 2-تكون رئاسة مكتب الامانة دورية و بالتناوب كل دورة لمدة شهرين
- 3-يقوم مكتب الامانة بتنفيذ القرارات التي يتم اتخاذها في الهيئة التنفيذية ومتابعة العمل اليومي و اصدار البيانات حول الامور المستجدة و اجراء الاتصالات و الرد على الرسائل الواردة
- خامساً -لجان و مكاتب اخرى
- يترتب على الهيئة التنفيذية مايلي: 1-تشكيل لجنة مالية من 3-5 اعضاء مهمتها الاشراف على الشؤون المالية و اوجه الصرف
- 2-تشكيل لجنة حقوقية و قانونية من المحامين و الحقوقيين و المختصين ومهمتها الدفاع عن المعتقلين و تقديم الاستشارة و الدراسات القانونية حول القضية الكوردية و غيرها من القضايا التي تهم المجلس
- 3-تشكيل مكتب خاص بشؤون الشباب
- 4- تشكيل مكتب خاص بشؤون المرأة و الطفولة
- 5-تشكيل مكتب خاص بالشؤون الاجتماعية و السلم الاهلي
- 6-تشكيل مكتب خاص يشرف على اجتماعات و نشاطات المجالس المحلية
- 7-تشكيل لجنة خاصة بشؤون الاعلام و الثقافة
- تقوم جميع هذه اللجان بتقديم مشاريع حول مهامها و واجباتها و حقوقها الى اللجنة التنفيذية ليتم اقرارها و نفاذها تصبح هذه اللجان مسؤولة عن عملها و نشاطاتها امام اللجنة التنفيذية

سادساً - مجالس المدن او المجالس المحلية :المجلس المحلي وهو احد هيئات المجلس الوطني الكوردي في سوريا ويعمل تحت اشراف هيئتها التنفيذية و امانتها على ضوء مقررات و توصيات المجلس و المؤتمر الوطني الكوردي و تشكل مجالس المدن او المحلية من ممثلي الاحزاب الكوردية المنضوية في المجلس الوطني الكوردي و اعضاء المجلس الوطني الكوردي و ممثلي التنسيقيات الشبابية المعتمدة و ممثلي النساء في تلك المناطق و يحق لهذه المجالس اضافة اعضاء آخرين وتشكيل لجان فرعية عند الضرورة و تنتخب هذه المجالس مكتباً ومسؤولاً لها بشكل دوري و يرتبطفي علاقتهم التنظيمية مع مكتب المجالس المحلية في الهيئة التنفيذية و تقوم هذهالمجالس بالتنظيم الاوضاع في مناطقها وفق المقررات المجلس الوطني الكوردي ويتم رفع تقارير دورية من هذه المجالس الى مكتب المجالس المحلية في الهيئة التنفيذية

مهامها :1- تنفيذ مقررات المجلس الوطني الكوردي وتسعى الى تحقيقها في المنطقة و عملها ويرفع التوصيات و الملاحظات بشأنها الى الهيئة التنفيذية

2-مناقشة القضايا المحلية في كافة النواحي والقيام بالنشاطات اللازمة ومعالجتها على ضوء السياسة العامة للمجلس الكوردي

3- يحق للمجلس انتقاد قرارات الهيئة العامة و الامانة نقداً بناءً على ان لا يحول ذلك دون تنفيذها

4- نصابات الاجتماعات المجلس بحضور الغالبية و ثلثي اعضاؤها بعد ان يتم تبليغ جميع اعضاء بزمان و مكان الاجتماع و يتخذ قراراته بالاكثرية وهي ملزمة لجميع الاعضاء و الاطراف

5- يجتمع المجلس الاجتماعات الدورية و نصف شهرية و عند الضرورة

6-ينتخب المجلس له مكتب مؤلفاً من ثلاثة اعضاء و لمدة شهرين و يعمل المكتب :أ-الدعوى الى الاجتماعات و تحديد جدول اعمالها و زمانها ومكانها و تبليغ جميع الاعضاء بذلك

ب-ادارة الاجتماعات

ت-متابعة تنفيذ قرارات المجلس ما بين الاجتماعين

7- يشكل المجلس المحلي اللجان بحسب الحاجة و يحدد لكل لجنة مهامها و صلاحياتها

8- يتألف مالية المجلس من مساهمات الاعضاء مع امكانية قبول المساعدات و التبرعات من الاهالي وقبول الاعانات من المجلس الوطني الكوردي

سابعاً -العقوبات و الاجراءات التي تتخذها الينة التنفيذية بحق اعضاؤها من الاحزاب و المستقلين

1-تجميد الوقت : تتخذها الهيئة التنفيذية بحق اعضاؤها عند تكرار اخلال العضو بواجباته ونجم عن ذلك ضرر ألحق بالمجلس و عمله

2-تعطيل العضوية :يتخذ القرار بأغلبية ثلثي الاعضاء الهيئة التنفيذية وذلك اذا تكرر مخالفة العضو لقرارات المجلس الوطني و هيئته التنفيذية و نجم عن هذه المخالفات ضرر بسمعة و هيبة المجلس الكوردي و يحال العضو الى اجتماع المجلس الوطني الكوردي و ليتخذ بحقه القرار المناسب بما في ذلك الطرد و يحرم العضو الذي يتعرض للإجراء من حضور الاجتماعات حتى انعقاد المجلس الوطني

ثامناً -الاجراءات التي تتخذها المجالس المحلية بحق اعضاؤها

1-يفقد العضو عضويته يف المجلس اذا تغيب عن الحضور بدون عذر شرعي ثلاثة اجتماعات متتالية

2-يستبعد العضو المستقل من عضوية المجلس اذا عمل بعكس سياسة المجلس الكوردي وذلك بموافقة ثلثي اعضاءالمجلس الوطني الكوردي

3- اما اذا خالف ممثل احد الاطراف او احدى اللجان مقررات المجلس الوطني او سياسته سيطلب من الجهة التي يمثلها باستبداله بغيره

4-اما بالنسبة لأعضاء الهيئة التنفيذية في حال مخالفته لمقررات المجلس يرفع توصية باتخاذ الاجراء اللازم الى الهيئة التنفيذية

تاسعاً-تشكل الهيئة التنفيذية لجان اساسية في الخارج لدعم و مساندة المجلس الوطني الكوردي على الساحات التالية

أ:لجنة اروبا

ب:لجنة الخليج و المنطقة العربية

ج:لجنة كندا و امريكا

د: لجنة اقليم كوردستان ((على ان تكون هذه اللجان من ممثلي الاحزاب الكوردية في تلك المناطق و الشخصيات المستقلة و ممثلي الشباب و النساء)) و يحق لهذه اللجان تشكيل لجان فرعية تابعة لها في كل بلدان في نطاق عملها و يحق للجان الفرعية ضمن الفعاليات التي تراها مناسبة

عاشرأ – احكام عامة

- 1- للمجلس الوطني الكوردي الحق بفتح مكاتب و ممثلات له في الخارج
 - 2- تتكون المالية للمجلس الوطني الكوردية من اشتراكات الاحزاب و اشتراكات الاعضاء المستقلينو المساهمة المالية من ابناء الشعب الكوردي في سوريا
 - 3- يعقد المؤتمر العام للمجلس كل عام مرة واحدة و عند الضرورة يحدد قوائم المؤتمر وعدد الحضور ونوعيته من جانب الهيئة التنفيذية وفق للظروف المشخصة
- شبكة أخبار الكيكان